

قرار:

(المادة الأولى)

الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص باستيراد القمح/دقيق القمح بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٤/٦/١٩٧٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون .

صدر برأسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٧٦

بيان الموافقة على ملحق اتفاقية القرض وضمان القرض
مشروع السيد الثاني بطلنا رقم (٢) بين حكومة جمهورية
مصر العربية (شركة التصر للأسمدة والصناعات الكيماوية)
وصندوق أبو ظبي للإئماء الاقتصادي العربي الموقع عليهما
في أبو ظبي بتاريخ ٣٠/٦/١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار
قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات
الصلة بالشئون الاقتصادية ،

قرار:

(المادة الأولى)

ووقع على ملحق اتفاقية القرض وضمان القرض مشروع السيد الثاني
بطلنا رقم (٢) بين حكومة جمهورية مصر العربية (شركة التصر للأسمدة
والصناعات الكيماوية) وصندوق أبو ظبي للإئماء الاقتصادي العربي
الموقع عليهما في أبو ظبي بتاريخ ٣٠/٦/١٩٧٦ ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ما

صدر برأسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

ـ بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٧٦

بيان الموافقة على بروتوكول المذكرة الحادية عشرة لجنة
المشتركة للتعاون الاقتصادي بين حكومتي جمهورية مصر
العربية وجمهورية يوغوسلافيا الفيدرالية الاشتراكية
الموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٥/٥/١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار
قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات
الصلة بالشئون الاقتصادية ،

قرار:

(المادة الأولى)

ووقع على بروتوكول المذكرة الحادية عشرة لجنة المشتركة للتعاون
الاقتصادي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا
الفيدرالية الاشتراكية والموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٥/٥/١٩٧٦ ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ما

صدر برأسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٦ (١٨ سبتمبر ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

ـ بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٧٦

بيان الموافقة على الكتاب المتبادل الخاص باستيراد القمح /
دقيق القمح بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة
الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤/٦/١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار
قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات
الصلة بالشئون الاقتصادية ،